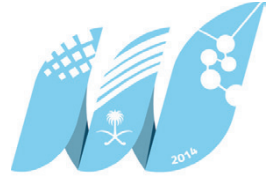




أوقاف جامعة جدة
University of Jeddah Endowments



جامعة جدة
University of Jeddah

مصفوفة الصلاحيات وقواعد عمل اللجان الداخلية لأوقاف جامعة جدة العلمية والطبية

وفق اللائحة المنظمة لإدارة الأوقاف
في الجامعات والمتوائمة مع شرط الواقف

مصفوفة الصلاحيات وقواعد عمل لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت لأوقاف جامعة جدة العلمية والطبية

معلومات الوثيقة

عنوان الوثيقة	لائحة عمل لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت
الجهة	أوقاف جامعة جدة العلمية والطبية
رقم الاصدار	الإصدار الأول
تاريخ الاصدار	1446/03/16 هـ الموافق 2024/09/19 م
دورية المراجعة	يتم مراجعة هذه السياسة كل 3 سنوات من تاريخ اعتمادها ووفق لائحته المعتمدة

رئيس جامعة جدة المكلف
رئيس مجلس النظارة

د.عدنان بن سالم الحميدان

المستند النظامي

إشارة الى ما ورد اللائحة المنظمة لإدارة الأوقاف في الجامعات السعودية والمعتمدة من مجلس شؤون الجامعات بقرار رقم (45/16/5) وتاريخ 1445/2/14 هـ، وإعمالاً لتنفيذ موجبات البند (ثانياً) من قرار مجلس شؤون الجامعات المشار إليه والذي نص على أن «تلتزم الجامعات بتعديل أوضاع الأوقاف القائمة فيها خلال العام الجامعي (1445هـ) وذلك بما يتفق مع أحكام هذه اللائحة»، حيث تنص المادة (التاسعة) فقرة (13) من اللائحة على أن «يتولى مجلس النظارة عدد من المهمات منها 13/ تشكيل اللجان الدائمة بالوقف الجامعي كلجنة المراجعة.» والمادة (الثامنة والعشرون) فقرة (1) من اللائحة والتي تنص على أن «يشكل بقرار من مجلس النظارة لجنة مراجعة للوقف الجامعي تكون منبثقة عنه وتابعة له غرضها الإشراف على أعمال مراجع الحسابات الخارجي للوقف»

واشارة الى الاجتماع الأول من الدورة الثانية لمجلس نظارة أوقاف جامعة جدة العلمية والطبية المنعقد يوم الخميس 1446/2/25 هـ الموافق 2024/08/29 م، باعتماد تشكيل اللجان الرئيسية المنبثقة من مجلس النظارة، وفق القرار رقم (7 - 2/1 - 46)، والتي من ضمنها «لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت».

مصفوفة الصلاحيات وقواعد عمل لجنة المراجعة لأوقاف جامعة جدة العلمية والطبية

معلومات الوثيقة

عنوان الوثيقة	لائحة عمل لجنة المراجعة
الجهة	أوقاف جامعة جدة العلمية والطبية
رقم الاصدار	الإصدار الأول
تاريخ الاصدار	1446/03/16 هـ الموافق 2024/09/19 م
دورية المراجعة	يتم مراجعة هذه السياسة كل 3 سنوات من تاريخ اعتمادها ووفق لائحتها المعتمدة

رئيس جامعة جدة المكلف
رئيس مجلس النظارة

د.عدنان بن سالم الحميدان

المستند النظامي

إشارة الى ما ورد , وإعمالاً لتنفيذ موجبات البند (ثانياً) من قرار مجلس شؤون الجامعات المشار إليه والذي نص على أن « تلتزم الجامعات بتعديل أوضاع الأوقاف القائمة فيها خلال العام الجامعي (1445هـ) وذلك بما يتفق مع أحكام هذه اللائحة», حيث تنص المادة (التاسعة) فقرة (13) من اللائحة على أن « يتولى اللائحة المنظمة لإدارة الأوقاف في الجامعات السعودية والمعتمدة من مجلس شؤون الجامعات بقرار رقم (45/16/5) وتاريخ 1445/2/14هـ مجلس النظارة عدد من المهمات منها13/ تشكيل اللجان الدائمة بالوقف الجامعي كلجنة المراجعة.» والمادة (الثامنة والعشرون) فقرة (1) من اللائحة والتي تنص على أن « يشكل بقرار من مجلس النظارة لجنة مراجعة للوقف الجامعي تكون منبثقة عنه وتابعة له غرضها الإشراف على أعمال مراجع الحسابات الخارجي للوقف»

واشارة الى الاجتماع الأول من الدورة الثانية لمجلس نظارة أوقاف جامعة جدة العلمية والطبية المنعقد يوم الخميس 1446/2/25هـ الموافق 2024/08/29م, باعتماد تشكيل اللجان الرئيسية المنبثقة من مجلس النظارة, وفق القرار رقم (7 - 2/1 - 46), والتي من ضمنها «لجنة المراجعة»

مصفوفة الصلاحيات وقواعد عمل لجنة الاستثمار لأوقاف جامعة جدة العلمية والطبية

معلومات الوثيقة

عنوان الوثيقة	لائحة عمل لجنة الاستثمار
الجهة	أوقاف جامعة جدة العلمية والطبية
رقم الاصدار	الإصدار الأول
تاريخ الاصدار	1446/03/16هـ الموافق 2024/09/19م
دورية المراجعة	يتم مراجعة هذه السياسة كل 3 سنوات من تاريخ اعتمادها ووفق لائحته المعتمدة

رئيس جامعة جدة المكلف
رئيس مجلس النظارة

د.عدنان بن سالم الحميدان

المستند النظامي

إشارة إلى ما ورد في اللائحة المنظمة لإدارة الأوقاف في الجامعات السعودية والمعتمدة من مجلس شؤون الجامعات بقرار رقم (45/16/5) وتاريخ 14/2/1445هـ، وإعمالاً لتنفيذ موجبات البند (ثانياً) من قرار مجلس شؤون الجامعات المشار إليه، والذي نص على أن «تلتزم الجامعات بتعديل أوضاع الأوقاف القائمة فيها خلال العام الجامعي (1445هـ) وذلك بما يتفق مع أحكام هذه اللائحة»، حيث تنص المادة (التاسعة) فقرة (13) من اللائحة على أن «يتولى مجلس النظارة عدد من المهام منها... 13/ تشكيل اللجان الدائمة بالوقف الجامعي كلجنة المراجعة»، والمادة (الثامنة والعشرون) فقرة (1) من اللائحة والتي تنص على أن «يشكل بقرار من مجلس النظارة لجنة مراجعة للوقف الجامعي تكون منبثقة عنه وتابعة له لغرض الإشراف على أعمال مراجع الحسابات الخارجي للوقف»

واشارة إلى الاجتماع الأول من الدورة الثانية لمجلس نظارة أوقاف جامعة جدة العلمية والطبية المنعقد يوم الخميس 1446/2/25هـ الموافق 2024/8/29م، باعتماد تشكيل اللجان الرئيسية المنبثقة من مجلس النظارة، وفق القرار رقم (7 - 2/1 - 46)، والتي من ضمنها «لجنة الاستثمار»

مصفوفة الصلاحيات وقواعد عمل اللجنة التنفيذية لأوقاف جامعة جدة العلمية والطبية

معلومات الوثيقة

عنوان الوثيقة	قواعد عمل اللجنة التنفيذية
الجهة	أوقاف جامعة جدة العلمية والطبية
رقم الاصدار	الإصدار الأول
تاريخ الاصدار	1446/03/16 هـ الموافق 2024/09/19 م
دورية المراجعة	يتم مراجعة هذه السياسة كل 3 سنوات من تاريخ اعتمادها ووفق لائحته المعتمدة

رئيس جامعة جدة المكلف
رئيس مجلس النظارة

د.عدنان بن سالم الحميدان

المستند النظامي

إشارة إلى ما ورد في اللائحة المنظمة لإدارة الأوقاف في الجامعات السعودية، والمعتمدة من مجلس شؤون الجامعات بقرار رقم (45/16/5)، وتاريخ 1445/2/14هـ، وإعمالاً لتنفيذ موجبات البند (ثانياً) من قرار مجلس شؤون الجامعات المشار إليه والذي نص على أن «تلتزم الجامعات بتعديل أوضاع الأوقاف القائمة فيها خلال العام الجامعي (1445هـ) وذلك بما يتفق مع أحكام هذه اللائحة»، حيث تنص المادة (التاسعة) فقرة (13) من اللائحة على أن «يتولى مجلس النظارة عدداً من المهمات منها: ... 13/ تشكيل اللجان الدائمة بالوقف الجامعي كلجنة المراجعة»، والمادة (الثامنة والعشرون) فقرة (1) من اللائحة والتي تنص على أن «يشكل بقرار من مجلس النظارة لجنة مراجعة للوقف الجامعي تكون منبثقة عنه وتابعة له غرضها الإشراف على أعمال مراجع الحسابات الخارجي للوقف»

واشارة إلى الاجتماع الأول من الدورة الثانية لمجلس نظارة أوقاف جامعة جدة العلمية والطبية المنعقد يوم الخميس 1446/2/25هـ، الموافق 2024/08/29م، باعتماد تشكيل اللجان الرئيسية المنبثقة من مجلس النظارة، وفق القرار رقم (7 - 2/1 - 46)، والتي من ضمنها «**اللجنة التنفيذية**»